

الرقم :

التاريخ :



(قائمة مخاطر تمويل الإرهاب وغسل الأموال)

جدول بمخاطر تمويل الإرهاب وغسل الأموال

الإجراء المتخذ	مخاطر بناء على واقع عمل الجمعية
<ul style="list-style-type: none"> • كتابة معرض • التأكد من الحساب • والتأكد من أن العملية أتت من حساب غير مشبوه • موافقة مجلس الإدارة واعتماد التحويل بعد ذلك على نفس الحساب. • وجود الإيصال أول كشف حساب معتمد من البنك 	<p>تحويل مبالغ مالية</p>
<ul style="list-style-type: none"> • رصد الحالة وجمع الأدلة لمتوفرة • عدم إشعار العميل أو المستفيد بأي تصرف أو تنبيه. • الرفع للإدارة بخطاب ونموذج اشتاه وكافة المرفقات. • التواصل بسرية تامة مع الجهات المختصة 	<p>محاول العميل أو المستفيد تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته و/أو مصدر أمواله أو المنتجات التي تحتاجها الجمعية</p>

تبليغ الجهات المختصة فوراً عن أي عملية مشبوهة	إخفاء أو تمويه طبيعة الأموال
<ul style="list-style-type: none"> ● المستفيدين: لا يتم التحويل إلا لحساب المستفيد أصلًا ، أو كاتبة خطاب يبين معلومات المستفيد وبيانات المراد التحويل له مع إثبات ذلك بشهادة بنكية ، والهوية لكلاهما ● السرية التامة وعدم إفشاء أمر التبليغ للمشتبه به أو غيره. 	<p>طلب العميل أو المستفيد أو الموظف أو المتعاون من الجمعية تحويل أمواله المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويذ الجمعية بأي معلومة عن الجهة المحول إليها.</p>
<p>تنفيذ دراسات جدوى للمشاريع المرشحة للاستثمار والتأكد من الوضع القانوني للمستثمر</p>	<p>رغبة العميل في مشاركة الجمعية في مشاريع استثمارية غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية وسياسة الاستثمار المعلنة من الجمعية</p>
<p>سؤال المتبرع عن أصل المال ومصادره</p>	<p>عد تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه</p>

<ul style="list-style-type: none"> ● إيقاف التعامل مع تماماً مع العميل ● إبلاغ الجهات الرسمية عن شبهة غسيل الأموال 	<p>علم الجمعية بتوطع العميل في أنشطة غسل الأموال أو جرائم أو تمويل الإرهاب ، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية أو أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة أو انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محضور</p>
<ul style="list-style-type: none"> ● يتم الاعتذار للعميل ● الالتزام بالنطاق المعتمد جغرافياً للممارسة الجمعية لأنشطتها 	<p>طلب العميل أو المستفيد دعم برامج خارج المملكة</p>
<ul style="list-style-type: none"> ● اتباع الإجراءات الرسمية المعتمدة من الجهة المشرفة عن رغبة المتبع أو المتبرعة الفعلي ● مراجعة الحسابات المالية والتأكد من أي تحويلات مالية غير معروفة المصدر للإدارة لاتخاذ الإجراءات المالية 	<p>تلقي الجمعية دعم من خارج المملكة</p>
<ul style="list-style-type: none"> ● لا يتم الصرف إلا للبرامج والمشاريع المعتمدة في الخطة التشغيلية والموازنة التقديرية 	<p>صرف عهد البرامج دون التدقيق على الصرف في الغرض المعتمد من أجله</p>

- تتم التدقيق في فواتير المصاريفات عند تسوية العهد المالية والتأكد من توافقها مع طبيعة البرامج والغرض الذي صرفت من أجله

- أخذ الموافقات من الجهات المختصة على البرامج التدريبية والتوعوية المقدمة للمستفيدين واعتماد برامجها ومقدمتها الإشراف المباشر أثناء تنفيذ البرنامج

تقديم برامج وأنشطة توعوية وتدريبية من قبل أشخاص غير معروفين أو معروفين بنشاط محضور أو مشتبه به بتأليفه لتيار أو جماعة مظلله مصنفة لدى الدولة بذلك

- توحيد الاتصال الإداري داخل الجمعية عبر إيميلات رسمية مخصصة للعمل
- توثيق حسابات الجمعية للعمل
- التحديث الدوري لبرامج الحماية
- استخدام البرامج التقنية المرخصة ضمن شبة الجمعية

اختراق الإيميل أو الموقع الرسمي للجمعية واستخدامها في معاملات محضورة

الرقم :
التاريخ :



نموذج اشتباه

	التاريخ
	اسم العميل
	الجنسية
	رقم الهوية
	رقم الجوال
	المبلغ
	مصدر الدخل
	سبب الاشتباه

المدير التنفيذي

الختم